

[459- 465] ما حكم قطع النافلة من أجل إدراك الصلاة على

الجنائزة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول ما حكم قطع النافلة من اجل ادراك الصلاة على الجنائزة لا تقطع نافلة من اجل نافلة الصلاة على الجنائزة نافلة فلا تقطع النافلة التي دخلت فيها. والله جل وعلا يقول ولا تبطلوا اعمالكم. انت دخلت فيها اكملها -

00:00:00

انما تقطع النافلة لاجل الفريضة لو اقيمت الصلاة وانت في نافلة تقطعها علشان الفريضة قال صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة اما انك تقطع نافلة من اجل نافلة هذا لا يجوز. نعم - 00:00:22